



منشور إجراءات - استيراد مشترك رقم (23) لسنة 2019

بالإطلاع على :-

- قانون الجمارك رقم 63/66 وتعديلاته .
- واللائحة التنفيذية لقانون الجمارك بالقرار الوزاري رقم 10 لسنة 2006 .
- اللائحة الاستيرادية رقم 770 لسنة 2005 بتعديلها .
- قرار وزير التجارة والصناعة رقم 517 لسنة 2009 .
- قرار وزير المالية رقم 256 لسنة 2015 .
- قرار وزير المالية رقم 461 لسنة 2019 .
- وفي ضوء المبادئ العامة الصادرة في شأن اتفاقية تيسير التجارة .
- تبسيطاً للإجراءات الجمركية وتقليصاً لعدد المستندات المطلوبة من المتعاملين مع الجمارك تقليلاً لزم من الإفراج .

بإلزامي الالتزام بما يلي :-

- يجوز قبول الفاتورة التجارية التفصيلية وتعفى عن كشف العبوة في حال اشتغالها على بيانات العبوة التفصيلية للبضائع الواردة والصادرة مع مراعاة احكام قرار وزير المالية رقم 461 لسنة 2019 .
- عدم المطالبة بتقديم شهاده المنشأ للسلع المقدم عنها فواتير متضمنه بلد المنشأ متى كانت صادرة من الشركات المنتجة او صاحبه العلامات التجاريه وذلك دون الاخلال بالقواعد المنظمه لتقديم مستند اثبات المنشأ في حال المطالبه باعفاء او تفضيل جمركي وفقاً للاتفاقيات الدولييه المنظمه اليها جمهوريه مصر العربيه

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ،،،،،

ع/ مدير عام
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
{ مها مصطفى سليم }

كبير باحثين
مدير إدارة البحوث الفنية
{ عاصم الكاشف }

كبير باحثين
مدير إدارة مراجعة الإجراءات
{ هانى عثمان }

الإسكندرية في 3 / 11 / 2019
عزة/ منشورات 2019 ص: 74